شبكة المعلومات الجامعية

بسم اللّه الرحمن الرحيم

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم باللّه العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار

شبكة المعلومات الجامعية

بعض الوثائق الأصلية تالفة

شبكة المعلومات الجامعية

بالرسالة صفحات لم ترد بالأصل

كلية الحقوق

الدراسات العليا

ضوابط الرقابة المصرفية للقنوات الإلكترونية

(الممارسة والإطار القانوني)

رسالة مقدمة

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

شريف محسن محمد عبد الفتاح شلتوت

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة:

الأستاذ الدكتور / أحمد السعيد شرف الدين **(مشرفاً ورئيساً)**

أستاذ القانون المدني –كليةالحقوق –جامعةعين شمس

الأستاذالدكتور / حسام الدين عبد الغنى الصغير **(عضـــــواً)**

أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية – كلية الحقوق –جامعةحلوان

الأستاذ الدكتور / سامي عبد الباقي أبو صالح **(عضـــــواً)**

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق –جامعةالقاهرة

الأستاذ الدكتور / ناجي عبد المؤمن حسن **(مشرفاً وعضواً)**

أستاذ القانون التجاري والبحري وعميد كلية الحقوق جامعة عين شمس

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١ م

صفحــة العنــوان

اسم الطالــب : شريف محسن محمد عبد الفتاح شلتوت

عنوان الرسالة : ضوابط الرقابة المصرفية للقنوات الإلكترونية (الممارسة والإطار القانوني)

الدرجة العلمية: الدكتوراه

القسم التابع له: القانون التجاري

الكليـــــــة: الحقـــــــوق

الجامعـــــــة: جامعة عين شمس

سنة التخرج:

سنة المنـــح:

الدراسات العليا

ضوابط الرقابة المصرفية للقنوات الإلكترونية

(الممارسة والإطار القانوني)

رسالة مقدمة

لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

شريف محسن محمد عبد الفتاح شلتوت

لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة:

الأستاذ الدكتور / أحمد السعيد شرف الدين (**مشرفاً ورئيساً**)

أستاذ القانون المدني – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور / حسام الدين عبد الغنى الصغير (**عضـــــواً**)

أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية – كلية الحقوق – جامعة حلوان

الأستاذ الدكتور / سامي عبد الباقي أبو صالح (**عضـــــواً**)

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور / ناجي عبد المؤمن حسن (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ القانون التجاري والبحري وعميد كلية الحقوق جامعة عين شمس

الدراســات العليــا

ختم الإجازة: أجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلة الكلية موافقة مجلس الجامعة

سورة هود: الآية (٨٨)

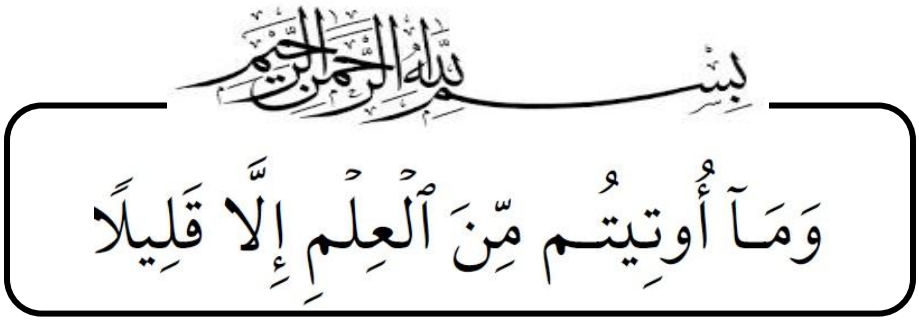

سورة الإسراء: الآية (٨٥)

قال رَسُولَ اللَّهِﷺ: إِذَا مَاتَ ابنُ آدمِ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أو عِلمٍ يُنْتَفعُ بِهِ، أوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ"رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

إهــداء

إلىروح أبي المبجل الغالي ..... رحمة اللّه عليه وطيب اللّه ثراه، وجزاه اللّه خيراً وجعل ما أوتيت من علم ينتفع به الناس في صحيفته.

إلى أمي الغالية المربية الفاضلة الحكيمة .... بارك اللّه لها في صحتها وعمرها وأكرمها برضاه وعفوه.

إلى زوجتي الصالحة وشريكة الحياة وأم أولادي الذين تربو على القيم والأخلاق.

إلىأولادي الثلاث... نورا و يوسف وسيف الدين... زينة الحياة الدنيا...داعياً لهم بتمام العلم النافع وإنفاقه وسائلاً اللّه أن يجعلهم أولاداً صالحين يدعون لي.

إلي أخوتي وإخواني و في النسب والرضاعة بارك اللّه لي فيهم

إليهم جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع لعله يُنْتَفَعُ به

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

يدعوني واجب الوفاء وأنا أضع اللمسات الأخيرة علي هذا البحث أن أتقدم بجزيل الشكر لأستاذي الجليل المغفور له بإذن الله **الأستاذالدكتور / رضا السيد عبد الحميد**، أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري بكلية الحقوق – جامعة عين شمس، ومؤسس التقنين التجاري المصري والسوداني داعيا المولي عز وجل أن يتغمده برحمته الواسعة.

كما أتقدم بجزيل الشكر **للأستاذالدكتور / ناجي عبد المؤمن حسن**، عميد كلية الحقوق جامعة عين شمس، وأستاذ القانون التجاري والبحري، وعضو مجلس إدارة أكاديمية الشرطة،علي ما منحني من ثقة بقبوله الإشراف علي رسالتي في الدكتوراه ولما أحاطني من رعاية واهتمام عند إعدادها، حيث استفدت من علمه الغزير وفي إرشادي وتوجيهي أثناء مراحل هذا البحث فله مني عظيم التقدير والاحترام

كما يسعدني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير **للأستاذ الدكتور / أحمد السعيد شرف الدين**، أستاذ بكلية الحقوق جامعة عين شمس، أستاذ بكلية الحقوق جامعة الكويت سابقاً، والحائز على جائزة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، وشيخ القانون المدني، لموافقة سيادته علي إرشاداته المتميزة طوال فترة الإعداد وقبوله الإشراف ومناقشة وتقييم رسالتي المتواضعة، فله مني كل تقدير واحترام.

ويسعدني أن أتقدم بكل الشكر **للأستاذالدكتور / حسام الدين عبد الغنى الصغير**، أستاذ القانون التجاري والملكية الفكرية – جامعة حلوان لقبول سيادته مناقشة الرسالة.

ولا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلي السيد **الأستاذالدكتور / سامي عبد الباقي أبو صالح**، أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري جامعة القاهرة، لقبول سيادته مناقشة الرسالة مشرفاً.

وأخيراً، أتقدم بجزيل الشكر لأعضاء هيئة التدريس بكلية الحقوق – جامعة عين شمس، وكذلك الأخوة الأفاضل بشئون الدراسات العليا بالجامعة، وأياً كان من مد لي يد العون والمساعدة لإعداد هذا العمل.

الباحث،

مقدمـــــة

في ظل التطور السريع والمتلاحق في الأنظمة الإلكترونية الحديثة، وارتباط الأسواق العالمية ببعضها البعض فيما يعرف بالتجارة الإلكترونية والعولمة الاقتصادية؛ بدأت البنوك في التوسع واستحداث منتجات مالية ومصرفية متنوعة، واستخدمت أساليب ووسائل حديثة بدلاً من الأساليب التقليدية، وذلك كنتيجة حتمية للتغيرات التي حدثت في الأسلوب للتمويل والإنفاق ووسائلهما المختلفة، وقد أسهمت هذه التطورات السريعة والمتلاحقة في صياغة مناخ جديد من العلاقات السياسية والاقتصادية والتجارية، وبظهور العولمة والتكتلات الاقتصادية العملاقة وارتباط العالم بعضه البعض بشبكة كثيفة من العلاقات التجارية والمالية وما تبعه من تعميق ظاهرة عالمية الأسواق في ضوء التطور التكنولوجي السريع لشبكة الاتصال الحديثة، وما ترتب على ذلك من سرعة تداول المعلومات وإنجاز الصفقات التجارية الدولية من سلع وخدمات والاتجاه نحو تبني آليات السوق وتحرير الاقتصاديات في العديد من الدول.

هذا فضلاً عن التطورات السريعة في أسواق التمويل الدولية، مما أدى إلى استحداث مؤسسات تمويلية جديدة، وإحداث تغير في الهياكل التنظيمية للمؤسسات القائمة، لتقدم العديد من الخدمات الموجودة في الأسواق، لم تكن تقدمها المؤسسات التقليدية، بل امتد الأمر إلى توسيع واستحداث منتجات مالية ومصرفية متنوعة، واستخدام أساليب ووسائل حديثة بدلاً من الأساليب التقليدية.

وقد تغلغلت التقنيات الحديثة في العمل المصرفي بشكل مطرد من أجل المحافظة علي معلومات عالية الجودة؛ لدعم قرارات الأعمال المصرفية المختلفة، وتوليد قيمة حقيقية تمكنها من تحقيق الأهداف الاستراتيجية، وتحقيق التميز التشغيلي لها. وقد تطلب ذلك تحسين تكاليف خدمات وتقنيات هذه الأعمال مع الإبقاء علي المخاطر المتعلقة بتقنية المعلومات عند مستوي مقبول، بالإضافة إلي الامتثال للقوانين والاتفاقيات والسياسات المتنامية. وقد تبين أن اتجاهات البنوك المستقبلية في التطوير تسير باتجاه البنك الرقمي، بمعني أن تكون المعاملات البنكية معاملات رقمية.

كما اتجهت المصارف بالفعل إلي عملية التمويل عبر الإنترنت من خلال جهات خارجية، فوجدنا مثلا تقديم شركة علي بابا عام ٢٠١٠ قروضاً للمشروعات المتوسطة والصغيرة الحجم SMEs وأعلنت الهند كذلك في عام ٢٠١٥ عن إنشاء أحد عشر مصرفاً للمدفوعات الرقمية مثل Fino-Pay-Tech وفي ذات العام أعلنت الصين إنشاء بنكي Webank، .Mybank؛ فقد دخلت البنوك الرقمية – البنوك التي تقدم الخدمات المصرفية عبر المنصات الرقمية – بعمق في الخدمات المصرفية المختلفة.

من ناحية أخري تطورت كذلك المفاهيم الحديثة للرقابة الداخلية في البنوك وتطور الإطار الداخلي والخارجي؛ بحيث أصبح استيعابها من الضروريات اللازمة لحماية الأعمال

المصرفية من التأثيرات السلبية التي تتعرض لها البنوك في الآونة الأخيرة، والتي تدخلت فيها التقنيات لتوجيه غالبية المعاملات المصرفية، مما يستلزم حتمية الاقتناع والالتزام بتطبيق وسائل مبتكرة من الأنظمة الرقابية التي ينتج عنها المساعدة في حماية المؤسسات المصرفية وعملائها والعاملين بها والأطراف المتعاقدة معاً، فلا ينكر أحد حقيقة استحالة عمل البنوك أياً كان حجمها أو موقعها بمعزِل عن العالم الخارجي،واعتمادها علي ارتباطها بعملائها وغيرها من البنوك والعديد من المؤسسات المالية وموزعي الخدمات، وغير ذلك من الكيانات من خلال شبكات متعددة أهمها شبكة الإنترنت. وقد أدي تعدد هذه الشبكات إلي تطور هائل في مجال تكنولوجيا المعلومات لهذه البنوك، يقابله تطور مذهل في وسائل أمن المعلومات لمجابهة مخاطرها التكنولوجية.

ويمكن للقارئ من خلال استقراء عدد الحركات التي تتم من خلال استخدام الكروت الممغنطة أو الذكية في اليوم الواحد عن طريق السحب النقدي أو بالشراء أو غير ذلك من العمليات المصرفية الأخرى؛ مثل المعاملات التي يتم إبرامها عن طريق الهاتف المحمول، وبصفة خاصة في العامين الماضيين؛ حيث تظهر استحالة الوسائل التقليدية في مراجعتها والتحقق منها، بحيث أصبح من الضروري اتخاذ تدابير احترازية وعلاجية لدفع مخاطرها المتعددة، وقد أسهمت إدارة البنوك المركزية والتجارية بالفعل في إعداد العديد من السياسات والإجراءات واللوائح والإرشادات التي تستخدم كضوابط رقابية للعمليات المصرفية الإلكترونية. وقد اختلفت هذه السياسات من بنك لآخر إلي أن تدخلت البنوك المركزية لوضع ضوابط عامة وضوابط خاصة لعدد من قنوات الخدمة المصرفية، مثل الإنترنت والهاتف المحمول وغيرها من القنوات الإلكترونية، وبالرغم من تواجد هذه الضوابط؛ إلا أن تفعيلها لا يرقي لكي تأخذ قوة القواعد والنصوص القانونية في بعض البلاد التي لا يوجد بها نصوصاً تشريعية تحكم كافة المعاملات المصرفية الإلكترونية.

وجدير بالذكر، أنه في سبيل إحكام الرقابة الإلكترونية علي القنوات التي تتم من خلالها معاملات البنوك تم وضع الكثير من الضوابط الرقابية للأعمال المصرفية،وذلك من خلال القنوات الإلكترونية من الأجهزة الرقابية المحلية، وأهمها ضوابط الرقابة المصرفية للخدمات المقدمة من خلال الإنترنت الصادرة من البنك المركزي عام ٢٠١٤؛ ومن خلال الهاتف المحمول الصادرة أيضا من البنك المركزي عام ٢٠١٦، بالإضافة إلي بعض معايير الأمان العالمية، مثل معايير أمن المعلومات الخاصة بصناعة كروت الدفع الصادرة من مجلس المدفوعات Payment Card Council وأهم هذه المعايير معيار PCI-DSS وذلك لضبط إيقاع خدمات البنك وتقديمها علي أكمل وجه لضمان ضوابط أمن المعلومات.

وفي واقع الأمر، ومن خلال ممارسة الباحث للعمل في مجال البنوك وخاصة في مجال تكنولوجيا وأمن المعلومات والمراجعة الداخلية، وبصفة خاصة، في مجال تدقيق نظم وأمن المعلومات؛يلتمس الباحث السعي الملحوظ من جانب البنوك في تفعيل جانب كبير من هذه الضوابط، مما كان له الأثر الكبير في تحجيم العديد من المخاطر التشغيلية بشكل كبير، إلا أن القوة الإلزامية لهذه الضوابط سيكون لها صدي أكثر تأثيراً حال توافر إطار قانوني مكتمل، يتضمن تشريعاً وقواعد قانونية موضوعية وإجرائية، تحكم تنفيذ هذه الضوابط، مع ترتيب الجزاء الملائم عند مخالفة هذه النصوص والقواعد التشريعية، بالإضافة إلي ضرورة توافر سياسات وإجراءات من داخل البنك تتعلق بتكنولوجيا وأمن المعلومات وإدارة المخاطر، وخاصة المخاطر التشغيلية وأحكام وسياسات عامة تفصيلية للالتزام، ومكافحة غسيل الأموال والإرهاب وسياسات الحوكمة والرقابة والمراجعة الداخلية، وغيرها من السياسات والإجراءات الداخلية التي تدعم أعمال الرقابة علي البنك، وخاصة في المجال التقني.

كما يدعم الباحث اتخاذ الإجراءات القانونية التي تساعد في تسوية المنازعات بين الأطراف المختلفة، مثل التحقيق والمفاوضات والوساطة والتوفيق والتحكيم الإلكتروني لاكتمال هذه المنظومة، وتحديد هيئات تحكيم متخصصة في تسوية المنازعات المصرفية الرقمية، وإدارة المخاطر القانونية المترتبة عن هذه المعاملات بكفاءة وفعالية؛ هذا فضلاً عن ضرورة إيجاد أنظمة حديثة غير تقليدية لفض المنازعات المتعلقة بالمعاملات المصرفية عبر القنوات الإلكترونية، مثل الإنترنت والهاتف المحمول بشكل دقيق وسريع يتماشي مع طبيعة هذه المعاملات، والتعرض لبعض الإشكاليات التي تعوق حل هذه المنازعات بشكل ملائم.

ولا يفوتنا التنويه – قبل بدء تناول موضوع الدراسة وأهميته ومشكلاته وخطته ومناهجه ومحدداته – بالجهد المبذول من الناحية التشريعية خلال مدة إعداد الدراسة، والتي قاربت الخمس سنوات، حيث بدأ تسجيلنا لهذه الأطروحة في عام ٢٠١٦، ويظهر ذلك في عدة تشريعات متعلقة بموضوع البحث، وقد أدرجها الباحث في الفصل الثاني من الباب الأول، ولعل أبرزها علي الإطلاق هو قانون البنوك رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ والذي تم إصداره قبيل الطباعة النهائية لهذا البحث مباشرة، وقد استدعي من البحث إدراجه قبل الطباعة النهائية ليثري موضوع الدراسة، حيث أحسنت الدراسة التعرض لهذا القانون ومواده موزعاً علي الموضوعات ذات العلاقة، فصدور هذا القانون قد ساهم بالفعل لوضع نواة لإطار قانوني يحكم المعاملات المصرفية عبر القنوات الرقمية وربطها بالممارسة الفعلية والواقع (إشكالية موضوع البحث)، غير أنه يتطلب هذا الإطار القانون المزيد من الجهود لوضع قواعد مفصلة مصاحبة لهذا القانون لدفع سبل التعاون المصرفي عبر القنوات

الرقمية والرقابة عليها وضمان سلامة معاملاتها بشكل فعال، خاصة وأن القانون المذكور قد أطلق صلاحية كبيرة لإدارة البنك المركزي في تطوير وإعداد هذه القواعد التفصيلية، كما وسع من نطاق سريان هذا القانون علي جهات عديدة تتعلق بالأعمال المصرفية.

هدف موضوع البحث وأهميته:

يهدف البحث إلي بيان وتحليل الأحكام القانونية من قوانين وقرارات وضوابط، تمت ممارستها بشكل عملي للعمليات التكنولوجية بالبنوك، سواء تعلق الأمر بإنشاء معاملات مصرفية تقنية، من خلال قنوات إلكترونية أو بمرحلة ممارسة هذه المعاملات، وذلك من خلال الاستعانة بكل من الوثائق القانونية العديدة ذات الصلة – محلية كانت أم دولية – وكذلك الممارسات العملية المتعددة، سواءً في إطار الممارسات التي تقوم بها البنوك التجارية تحت إشراف ورقابة البنك المركزي المصري، عن طريق ضوابط معدة خصيصًا للرقابة علي البنوك وتأمين معاملاتها، أو ممارسات تقوم بها مؤسسات عالمية دولية من خلال معايير تم الاتفاق عليها، ومن هذه المعايير معيار صناعة الدفع عن طريق البطاقات PCI – DSS، ومعايير COBIT.

وقد أثيرت بعض التساؤلات، وظهر علي السطح إشكاليات كثيرة، نتيجة إنشاء وممارسة العمل المصرفي بشكل تقني، وعبر وسائل وقنوات إلكترونية تتعلق بتحديد الاختصاص للنظر في النزاعات الناشئة من هذا النوع من المعاملات، وإمكانية تداولها من عدمه والأساس القانوني لهذه الاختصاصات وطبيعة هذه المعاملات والمسئولية الناشئة عنها، وكذلك شروط وضوابط إنشاء المعاملات المصرفية ذات الطابع الرقمي (Digital)، والتي تتطور بشكل متنامٍ من وقت لآخر، وكذلك الجرائم الناشئة عن هذه المعاملات ومدي تطبيق القواعد الجنائية التقليدية عليها، وبالتالي فإن هذا البحث يشكل أهمية قصوي تنطلق من ضرورة تبني المشرع المصري لتنظيم إطار قانوني متكامل، يحكم وينظم عمل البنك في ظل تطور المعاملات المصرفية عبر القنوات الإلكترونية التي يقوم بها، بفرض ضوابط رقابية علي هذه المعاملات وقنوات الاتصال التي تمر من خلالها فالمعاملات المصرفية الإلكترونية، لم تعد مجرد ترف اقتصادي يقتصر علي الدول المتقدمة فقط؛ بل أصبح ضرورة لا غني عنها لأية دولة، خاصة بعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات (GATS) وما حملته هذه الاتفاقية من تحديات المنافسة بين الدول، ولأجل احتفاظ هذه الدول بمرتبتها علي الخريطة الاقتصادية، بات معه من اللازم أن تستجمع هذه الدول المقومات المختلفة للمنافسة.

وبالتالي فإنه يستلزم التدخل من رجال البنوك والقانون والقضاة والمحكمين وسائر الأطراف المعنية لزيادة فاعلية طرق تسوية المنازعات،إما عن طريق القضاء المؤسسي